

## تابع (5) ضوابط الصلاة 0441-3-5

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى  
اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. نلطف جو العقيدة بشيء من المسائل الفقهية لان - [00:00:00](#)

ان جو الاعتقاد فيه شيء من الشدة والقوة شوي اما الجو الفقهي فيه شيء من الفكاهة وشيء فيه شيء من المتعة العقلية فلا نزال والله  
الحمد والمنة في ضوابط كتاب الصلاة - [00:00:17](#)

واليوم واليوم ان شاء الله سوف نتقل الى باب جديد من ابواب كتاب الصلاة وهو باب النوافل النوافل. والنوافل فيها ضوابط فقهية  
رائعة جدا. نأخذها واحدة واحدة مع شيء من ادلتها وفروعها ان شاء الله - [00:00:34](#)

القاعدة الاولى جنس النوافل اوسع من جنس الفرائض. جنس النوافل اوسع من جنس الفرائض. جنس النوافل اوسع من جنس  
الفرائض. ومعنى هذه القاعدة ان الشارع يوسع في باب النوافل ما لا يوسع في باب الفرائض. فمبنى النوافل دائما على التيسير -  
[00:01:00](#)

والتخفيف ورفع المشقة. واما باب الفرائض فغالبا مبني على الضابط وعدم الترخيص فالرخص غالبا لا تدخل الا في النوافل. واما  
الفرائض فان الشارع يطلبه فعلها على صورتها الا اذا عرظ - [00:01:30](#)

عارض له دليله الخاص فتجد انه يجب في الفرائض ما لا يجب في النوافل. بل انك تجد ان هناك اركانها انما هي ركن في الفرائض ابرة  
ولكنها ليست بركن في النوافل. وتجد ان هناك شروطا في الفرائض. ولا تجدها مشروطة - [00:01:49](#)

في النوافل. وتجد ان هناك من التوسع في النوافل ما لا تجده في الفرائض. وهذا دليله الاستقراء والنظر. اما من الاستقراء ففروع  
ستأتينا بادلته ان شاء الله. لكن من النظر - [00:02:14](#)

ذلك لان الشارع يحب من العبد ان يملأ وقته بالنوافل. فالله عز وجل يحب ان تملأ صباح نهارك وليك النوافل حتى تستغل وقتك  
وتغتتم فرص حياتك فلا يضيع منها شيء. فلو انه شدد عليك في النوافل - [00:02:34](#)

لثقلت نفسك عن فعلها. فلو انه شدد في النوافل وطالبك بكل تفاصيلها وبكل اركانها وشروطها لثقلت نفسك عن فعلها. لكن لانه يتطلع  
ويتشوف الى استكثار العبد من النوافل قال اخفف عنه قليلا من شروطها وواجباتها واركانها ليكون تطبيقها وقيامه بها اخف على

نفسه - [00:02:55](#)

وهذا رحمة من الله عز وجل. ولذلك تجد ان العبد يفعل النوافل وفيها من الترخيص والتيسير ورفع الاثار الاغلال والمشقة والحرص ما  
يعرفه من يزاوول شيئا من هذه النوافل فتجد مثلا ان الذكر الواردة في الصلاة لا يصح الا بطهارة قبلية. اما الذكر الذي هو خارج الصلاة

فيصح ولو - [00:03:25](#)

جنبنا فالذكر في الصلاة تشترط له الطهارة لانه ذكر واجب. ولا توسيع في واجبات. واما الذكر الذي هو خارج الصلاة من تسبيح او  
تهليل او او غير ذلك هذا لا تشترط له الطهارة. لماذا؟ لان جنس النوافل - [00:03:56](#)

اوسع من جنس الفرائض وكذلك لو نظرت الى القيام في النافلة لوجدته سنة فيجوز لك ان تصلي النافلة قاعدا حتى وان كنت قادرا  
على القيام. ولا بأس عليك في ذلك. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر في قيام - [00:04:16](#)

انه صلى قاعدا. فالقيام مع القدرة انما هو ركن في الفرائض. واما في النوافل فلا حرج على الانسان ان يصلي قاعدا. الا ان قعوده ان  
كان عن عذر فله اجر القائم تماما من غير نقص. واما ان كان - [00:04:36](#)

قعودا بلا عذر فليس له الا نصف اجر القائم لما روى البخاري في صحيحه من حديث عمران ابن حصين رضي الله عنهما قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن - [00:04:56](#)

صلاة الرجل قاعدا. فقال اي في النوافل طبعاً. قال ان صلى قائماً فهو افضل. وان صلى قاعداً فله نصف اجر القائم وان صلى نائماً اي مضطجعاً فله نصف اجر القاعد - [00:05:13](#)

صلى مضطجعاً فله نصف اجر القاعد. يصلي النافلة مضطجعاً بلا عذر؟ الجواب نعم. رخصة من الله لانه يرخص في النوافل ويتسامح فيها ما لا يتسامح في الفرائض. ونقول كذلك لو انك نظرت الى - [00:05:31](#)

مسألة الفريضة في السفر لوجدت يحرم اداؤها على الرواحل الا لعذر قاهر. فلا يجوز للانسان ان يصلي الفريضة في السفر في السيارة. ولا على ظهر دابته لعذر قاهر كعدم قدرته على النزول اما لعيب في قدميه او او لوجود مانع في الارض - [00:05:51](#)

كائن او اوبلة او نحوها. فنحن انما نطلب العذر في الصلاة على الرواحل في باب الفرائض. واما في النوافل على فيجوز على ظهور الرواحل من غير شرط. سواء كنت قادراً على النزول او غير قادر - [00:06:21](#)

فالاجر كاملاً. ولذلك في الصحيحين من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على ظهر راحلته حيث توجهت به. يومى ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع. وفي الصحيحين - [00:06:41](#)

من حديث نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على ظهر راحلته حيث توجهت به يومى ايماء صلاة الليل الا الفرائض وكان يوتر على بعيره. وفي سنن ابي داود باسناد صحيح لغيره من حديث جابر رضي الله - [00:07:01](#)

قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فجننت وهو يصلي على راحلته ووجهه نحو المشرق يعني نحو لانه في المدينة نحن نجد ليس للكعبة. ووجهه نحو المشرق ويجعل السجود اخفض من الركوع. والادلة في هذا - [00:07:21](#)

كثيرة ولماذا هذا؟ الجواب لانه في نافلة. وجنس النوافل اوسع من جنس الفرائض. ويتسامح في وفي المال يتسامح في الفرائض. وهذه نعمة من الله. ونقول كذلك ايضاً يجوز التنفل على - [00:07:41](#)

اولي الرواحل في السفر من غير طلب لاستقبال القبلة. مع ان استقبال القبلة من شروط الصلاة. الا الشارع اسقطها لان طريق السفر طويل. فحتى يخفف عنك لتفعل النوافل تستغله بفعلها - [00:08:01](#)

وقتك في فعلها وقتك قال لا اشترط عليك استقبالاً قبلة. فصلي على ظهر الراحلة نافلة حيث توجهت بك للاحاديث في السابق ذكرها واما الفريضة فلا حاضراً كنت او مسافراً. يجب عليك ان تتوجه الى - [00:08:21](#)

القبلة الا اذا عجزت فترك الاستقبال في الفرائض انما يجوز في حالات الضرورة او الحاجة الملحة واما في حال التوسع والاختيار فلو صليت الفريضة لغير القبلة لبطلت صلاتك. اما في النوافل - [00:08:41](#)

لا يجوز للقبلة ولغير القبلة. الا انك اذا افتتحت النافلة للقبلة ثم صليت حيث توجهت بك راحلتك وهو افضل والا فاستقبل القبلة وكبر للاحرام ولو لغير القبلة. ففي سنن ابي داود باسناد حسن من حديث - [00:09:01](#)

لانس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان في سفر فاراد ان يتطوع استقبل بناقته القبلة فكبر ثم الا حيث كان وجهه ركابه وهذه حكاية فعل. وحكاية الافعال انما تفيد الندبة لا الوجوب والتحتّم. فان افتتحت النافلة - [00:09:21](#)

الى القبلة ثم صليت بعد ذلك حيث توجهت بك راحلتك. فقد احسنت والا فافتتح النافلة الى اي جهة انت متوجه لها. فان قلت ولم هذا؟ اقول لان هذه نوافل وجنس النوافل اوسع من جنس - [00:09:41](#)

وليس هذا في الصلاة فقط. ليس هذا في الصلاة فقط. بل حتى في الصوم. فان النافلة فان قيام النافلة يجوز انشاء النية له من النهار اذا لم يتقدم مفسد. لما في صحيح مسلم من حديث عائشة - [00:10:01](#)

رضي الله عنها قالت ثم قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقال هل عندكم شيء؟ قلنا لا. قال فاني اذا يعني ما دام ما عندكم شيء فانا ساكمل يومى صائماً. متى انشأ نية الصيام؟ من النهار. هل اكل قبلها شيئاً؟ الجواب - [00:10:21](#)

فيجوز في النفل في نفل الصيام انشاء النية من النهار ما لم يتقدم مفسد. فاذا لم تفعل شيئاً من المفسدات فيما بين طلوع الفجر الى

وقت النية فلك ان تنوي الساعة الثانية عشر ظهرا. الرابعة عصرا قبل غروب الشمس - [00:10:41](#)

لكن يكتب لك صيام يوم كامل الا ان الاجر متعلق بالنية. فالصحة لا تتجزأ. واما الثواب تجزأ في كتب لك صيام يوم كامل لكن باجر نصف يوم ثلث يوم ثلثي يوم وهكذا - [00:11:01](#)

على حسب نيتك وزمانها الذي نويته نويت الصيام فيه. واما الفريضة فانه لا يجوز لقاع نيتها في غير الليل. فلا تصح فريضة الصوم الا بنية من الليل. وعلى ذلك حديث حفصة رضي الله عنها - [00:11:21](#)

قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يفرضه من الليل. وفي رواية من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له فنجعل حديث عائشة في صيام النفل ونجعل حديث حفصة في صيام الفرض وهذا التفاوت لماذا؟ لان هذا - [00:11:41](#)

نافلة وهذا فرض فوسعت الشريعة في النوافل لما لا توسعه في الفرائض وهذا واضح اليس كذلك؟ والله الحمد. بل وفي باب ايضا وانا لا اريد الاطالة الا في فروع الصلاة وقد اطلنا فيها - [00:12:01](#)

بالزكاة ايضا الزكاة لا حظ فيها لكافر الا اذا كان مؤلفا على حسب اجتهاد ولي الامر. لكن الصدقة يجوز على الكافرين اذا كان من باب التأليف. فاذا يجوز الصدقة على الكافر ولا يجوز دفع الزكاة للكافر. فالمسكين - [00:12:16](#)

لا يجوز ان تدفع الزكاة له. والفقير الكافر لا تدفع الزكاة له. والغارم اي من عليه دين. ان كان كافرا فلا تدفع الزكاة له وابن السبيل ان كان كافرا فلا تدفع الزكاة لهم. واذا شاركنا احد الكفار في بعض الغزوات فلا يجوز ان ندفع شيئا - [00:12:36](#)

من الزكوات له حتى وان كان مقاتلا معا. اذا احتجنا له يعني الا المؤلف. فقط هو الذي تدفع له الزكاة وانت لو رأيت هذا المؤلف

لوجدت الدفع يكون اضطرارا لان الاسلام يحتاج الى قد يحتاج الاسلام الى تأليف قلوب هؤلاء اما اسياذ ان اسلموا - [00:12:56](#)

سيسلم من ورائهم او على الاقل نكف شرهم عن ورائهم او او عن المسلمين واما الصدقة فتجوز على الكافر. ولذلك يقول الله عز وجل لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم - [00:13:24](#)

من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم. ان الله يحب المقسطين. وفي الصحيحين من حديث اسماء ان امها جاءت وهي في عهد

قريش وقد كانت كافرة. فقلت يا رسول الله ان امي جاءت وهي راغبة. افاصلها؟ قال نعم صلي - [00:13:47](#)

امك فالاحسان الى الكافر بشيء من الصدقات المندوبة لا بأس به. لكن لا حظ له في اموال الكفارات الواجبة ولا حظ له في اقوال

الزكوات الواجبة لماذا هذا؟ لان الصدقة امر مندوب. واما الزكاة فهي امر واجب. ويوسع في باب الصدقة - [00:14:07](#)

خاتمة لا يوسع في باب الواجبات. اذا نخلص من هذا في صحة هذه القاعدة. ان جنس النوم قوافل اوسع من جنس الفرائض. بل

ونقول ايضا يجوز في صلاة النفل ان تقتصر على تسليمة واحدة تلقاء وجهك. تقول - [00:14:33](#)

اذا انتهيت من التشهد هكذا السلام عليكم ورحمة الله. ولا تلتفت لا يمينا ولا شمالا لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في

حديث عائشة باسناد لا بأس به. فيحمل فعله هذا على انه في النا - [00:14:53](#)

فيلة. واما في الفريضة فلا بد فيها من تسليمتين. فلا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث صحيح انه اقتصر في الفريضة

على تسليمة واحدة بل ونقول ايضا من باب التفريع ايضا - [00:15:13](#)

لا تداخل في الفروض. واما النوافل فتتداخل. فلو فاتتك صلاة ظهر وعصر. هل يكفيك فعل واحد تنوي به الصلاة اذ هذه اربع ركعات

وهذه اربع ركعات. افلا تتداخل الفرائض؟ قالوا لا. فالفرائض مبناه على - [00:15:34](#)

انفراد كل فريضة لا تبرأ ذمتك منها الا اذا افردتها بافعال خاصة. لكن لو دخلت المسجد متطهرا قبل صلاة يجتمع في حقك كم من

نافلة؟ ثلاث نوافل راتبة الظهر القبلية وتحية المسجد وركعتا الطهارة. هل لا بد ان - [00:15:54](#)

تفرد كل واحدة منها بفعل ان تدخل الجميع في ركعتين بنيتها؟ الجواب لجرم انه الثاني. فتداخل لي مع اتحاد اسبابها ووقتها دليل

على ان جنس النوافل اوسع من جنس الفرائض. دليل - [00:16:14](#)

على ان النوافل اوسع من جنس الفرائض لعلمكم واظحة القاعدة؟ اذا احفظوها جنس النوافل اوسع من جنس الفرائض. ومن القواعد

ايضا الاصل استواء اجزاء الزمان في فضل النافلة. الا ما خصه النص - [00:16:34](#)

بفضل زائد يرحمك الله. الاصل استواء اجزاء الزمان في فضل نافلة الا ما خصه الدليل بفضل زائد. فمتى ما جئت الى نافلة تريد ان تفعلها في زمان فاعلم ان فضل فعلها في هذا الزمان كفضل فعلها في الزمان الذي قبله - [00:16:58](#)

او الزمان الذي بعده فايك ان تخصص نافلة بفضيلة خاصة ان فعلت في هذا الزمن. لا طنها فاعلها فيما لو فعلها قبله او فيما لو فعلها بعده. وانما من اراد فضل هذه النافلة - [00:17:28](#)

فليفعلها في هذا الزمان فكل من خصص فضل نافلة في زمان دون زمان فانه مطالب بدليل هذا التخصيص ولا حق له ان يستدل بدليل الاصل الذي يدل على فضيلة فعل النافلة لانه يقيد فضيلتها - [00:17:48](#)

خاص وهذه الخصوصية الزائدة تحتاج الى دليل مستقل. ودليل الاصل للاصل ويبقى الفضل الزائد محتاجا لدليل خاص لان مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه. وهذه القاعدة العظيمة تسد عنا - [00:18:08](#)

جميع ما احده اهل البدع في تخصيص ازمة بفعل نوافل معينة. كما يسمونه بصلاة الالفية او صلاة ضرائب فانهم يعتقدون فضيلة فعلها في اول جمعة من شهر رجب في كل سنة. فمتى ما دخل عليك شهر رجب - [00:18:28](#)

فاول جمعة تواجهك فيه فانه يستحب لك ان تصلي في يومها صلاة يقال لها صلاة الرغائب او الصلاة الالفية وكل كل حديث فيها فموضوع. مكذوب لا يصح شيء منه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. ولكن من احدث - [00:18:48](#)

يعتقد فضيلة فعلها في هذا الزمن المخصوص. فهو يقيد نفلا بزمان. فاين الدليل الدال على هذا التقييد؟ فحيث لا دليل فالاصل استواء اجزاء الزمان في فضل النفل من غير تخصيص لفضيلة نافلة معينة بزمان معين - [00:19:12](#)

فان الفضيلة امر غيبي لا بد فيه من دليل شرعي صحيح صريح. ويدخل في ذلك ايضا يدخل في ذلك ايضا. من يعتقد فضيلة صلاة ركعتين بعد الفراغ من اذان الجمعة. الذي يعقبه الخطبة - [00:19:32](#)

كما يفعل في كثير من بلاد الاسلام والمسلمين. فتجد انه متى ما فرغ المؤذن انتبه. من الاذان فان الخطيب يتعمد التأخر قليلا حتى يتمكن الناس من صلاة ركعتين. فيعتقدون استحباب ركعتين في هذا الوقت المخصوص. واين الدليل الدال على هذه الفضيلة الخاصة؟ فاننا لا نحفظ عن النبي صلى الله عليه - [00:19:52](#)

وسلم بعد ارتفاع الاذان بين يديه وهو على المنبر الا الشروع في الخطبة. بل انه امر من دخل الجمعة والمؤذن يؤذن او عفوا والخطيب قد بدأ في خطبته ان يصلي ويتجاوز فيهما ان يعجل بهما - [00:20:22](#)

حتى لا يشتغل بهما عن اكمال سماع الخطبة. فاعتقاد فضيلة هاتين الركعتين نحن لا نقبله الا بدليل لان الاصل استواء اجزاء الزمان في فضل النفل الا ما خصه النص. ويدخل في ذلك ايضا ما يعتقد به بعض اهل - [00:20:42](#)

البدع من صلاة يقال لها صلاة القضاء العمري. يسمونها بهذا الاسم. صلاة ظاء العمري. وحقيقتها انك اذا جئت في اخر جمعة من شهر رمضان من كل سنة فانه يستحب لك اذا صليت الجمعة ان تقوم وتصلي خمس صلوات الفجر - [00:21:02](#)

الظهر والعصر والمغرب والعشاء. فاذا فعلت ذلك فجميع احوالك في هذا العام بشيء من هذه الفرائض اخلال فعل او اخلال خشوع فتلك الصلاة في هذا الزمان المخصوص تكفرها فيختتم لك صحيفة عامك وانت - [00:21:32](#)

لم تقصر في شيء من الفرائض. ولذلك يسمونها بصلاة القضاء العمري. وبما انها متعلقة بالحوال فانا اشير عليهم ان يسموها صلاة القضاء الحولي. لانهما يقضي عنك الحول فقط لانك تحتاج الى فعلها في رمضان الاخر. الشاهد ايها الاخوان ان هذه - [00:21:57](#)

انما يفعلها من يفعلها معتقدا. ها فضيلة في هذا الزمان المخصوص. والاصل استواء اجزاء الزمان. في فضل النفل الا فيما خصه النص. واين الدليل الدال على استحباب هذه النافلة المعينة في هذا الوقت المعين. لا دليل وحيث لا دليل فلا نقول - [00:22:27](#)

مشروعيتها افهمتم حتى نمشي؟ تحتاجون الى فروع اخرى؟ الحمد لله. اذا كل من زعم الخلاصة كل من زعم فضيلة تنفل في زمان مخصوص. فانه مطالب بالدليل الدال على هذا التفضيل. والقاعدة التي - [00:22:57](#)

بعدها قريبة منها. من يعطينيها؟ الاصل احسنت يا عبد الرحمن. استواء اجزاء مكان في فضل التنفل. الاصل استواء اجزاء المكان. في فضل التنفل الا فيما خصه النص. ما اجمل التعصية - [00:23:17](#)

خليك على صراط مستقيم الاصل استواء اجزاء المكان في فضل التنفل الا فيما خصه النص فلا حق لاحد ان يعتقد فضيلة تنفل معين في مكان معين الا وعلى هذا التعيين - [00:23:43](#)

دليل خاص. لانها لانه يعتقد فضيلة والاصل في الفضائل التوقيف فلا بد ان يأتينا بدليل شرعي صحيح صريح حتى نصدق في هذه الدعوة. لان الدعوة لا تقبل الا البرهان الساطع والدليل القاطع - [00:24:07](#)

فالدين ليس دين ابيك وامك حتى تفعل فيه ما تشتهي. وما تستحسنه انت. وانما الدين توقيفي زمانا ومكانا وبناء على ذلك هنا فروع. ولعلي اختصر ما استطعت. منها يعتقد بعض الناس فضيلة صلاة ركعتين - [00:24:35](#)

الروضة الشريفة التي دل على شرفها وفضلها ما في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة. ومنبري على حوض - [00:25:02](#)

فيعتقد بعض الناس ان هذا الحديث يدل على فضيلة الصلاة في هذه البقعة. وانا اقول بانه انما يدل على فضل البقعة في ذاتها. ولكن ولكن وجود فضل للبقعة لا يدل على فضيلة التعبد فيها بتعبد - [00:25:30](#)

خاص اذ هذا شيء زائد. فنحن نكتفي من هذا الحديث بان نعتقد فضيلة هذه البقعة واما ان نزيد على هذا فنعظم هذه البقعة بما لم يدل على تعظيمها به دليل الشرع فهذا منكر من القول - [00:25:52](#)

ولا يجوز لنا هذا الاعتقاد. وبناء على ذلك فاقول وبالله التوفيق. ان صلاة ركعتين بالروضة الشريفة في الروضة الشريفة ليس لها مزية ولا فضل خاصة. ان وافقتها فصلي فيها. والا - [00:26:12](#)

لم توافقها فلا تتكبد العناء لتصلها حتى تصلي فيها معتقدا. ان الركعتين فيها اعظم اجرا من الركعة فيما قبلها او فيما بعدها. وانكم اذا رأيتم تزامم الناس اليوم على الصلاة ركعتين فيها - [00:26:32](#)

قال لرأيتم اهمية هذه القاعدة العظيمة ولعرفتم فضل التأصيل والتقعيد. فما انا ابسط يدي لكم ايها الطلاب. اطلب منكم دليلا يدل على فضيلة صلاة ركعتين في هذه البقعة لكم ان تجدوا دليلا اصلا. انما الدليل هو حديث ابي هريرة هذا. وهذا يدل على وجود - [00:26:52](#)

اصل الفضل وانت تريد ان تفعل في هذا الفضل شيء اخر. ودليل الاصل للاصل ومشروعية الشيء باصله لا تلزم مشروعيته بوصفه فانا لا اعارض في وجود فضل لها وانما اعارض في تخصيصها بشيء من التعبد القولي او العملي - [00:27:22](#)

لان هذا شيء زائد على مجرد كونها بقعة مباركة او بقعة لها فضيلتها الخاصة. ويدخل في ذلك كايضا من الفروع ما ترونه ظاهرا واضحا جليا من ما يفعله بعض الجهال عند ابتداء - [00:27:42](#)

الطواف فانهم يصلون ركعتين في هذا الموضع مقابلينها للحجر الاسود. اولم تروه يفعلون ذلك فاننا رأيناهم لا سيما في زمن وجود ذلك الخط في القديم الذي محته الدولة صدق الله شرفا ورفعة. فانكم فانك تجد الناس يصفون. بعضهم وراء بعض يصلون. ويحصل بسبب - [00:28:02](#)

في هذا البقعة على هذا الخط من الزحام ما الله به عليم. واين الدليل الدال على فضيلة ركعتين في هذا الموضع المخصوص فان الاصل استواء اجزاء الزمان في الفضل. ولا نعلم دليلا يدل على فضيلة خاصة - [00:28:32](#)

لتنفل معين في هذا المكان فحيث لا دليل فالاصل ها فالاصل عدمه فالاصل عدمه. فلا يجوز لنا ان نخصص زمانا بتنفل الا بدليل ولا يجوز لنا ان نخصص مكانا بتنفل ايضا - [00:28:52](#)

الا بدليل ومما يدخل في ذلك ايضا اننا نجد بعض الناس اذا فرغ من السعي فماذا يفعل؟ يصلي ركعتين في هذا المكان اولم تروهم؟ نحن رأيناهم كثيرا ونبهن كثيرا منهم. يصلون ركعتين بعد الفراغ من - [00:29:12](#)

ودليلهم في ذلك شرف البقعة وللقياس على ركعتين الطواف. اما القياس قياس باطل لانه قياس في تعبد. ولا قياس في تعبد. ولانه قياس مع الفارق. فالطواف واحكامه وخصائصه والسعي له احكامه وخصائصه. والقياس مع الفارق باطل. واما قوله - [00:29:38](#)

شرف البقعة فنقول نعم ولكن شرفها في حد ذاته لا يسوغ لكم ان تحدثوا في دين الله ما ليس منه فاين الدليل الدال على فضيلة فعل

ركعتين في هذا الموضع المخصوص. لا نعلم دليلا لا من الكتاب - [00:30:08](#)

ولا من السنة ولا من الاجماع ولا من قول صحابي بل ولا من قياس صحيح يدل على فضيلة ركعتين في هذا الموضع. وحيث لا دليل فان الاصل عدمه. ومن بما رأيت. ان من الناس من يرمي جمرة العقبة في ايام التشريق الاولى ثم يتقدم - [00:30:28](#)

يكبر ويصلي ركعتين وهذا من اعجب ما رأيت. ثم يرمي الشيخ ابو هازم يرمي الوسطاء ثم ماذا يفعل بعدها يتقدم فيصلي ركعتين اخرى حتى ولو كان في وقت النهي انا ما رأيت الا بعد الظهر لكن اظنهم يجعلونها فضيلة في هذا - [00:30:58](#)

المكان بخصوصه ارايتم بركة هذه القائل؟ تسد عنا هذا الاحداث المكاني. فلا حق لاحد ان يخصص نافلة ان يخصص نافلة بزمان الا بدليل. ولا يخصص فضيلة نافلة في مكان الا بدليل فاذا - [00:31:18](#)

يخلصوا من نخلص من هذا ان الفضل للتنفل زمانا ها ومكانا مبني على التوقيف والله اعلم ومن القواعد ايضا الاصل فعل النوافل في البيت الا ما النص الاصل فضيلة نعم الاصل ان النوافل في البيت افضل. الا فيما خصه - [00:31:38](#)

النص فصلاة النافلة في البيت افضل ايها الاخ الموفق. فكلما كانت النافلة في البيت كلما كانت اعظم ثوبا واجرا والدليل على ذلك اي افضلية التنفل في البيت وهو مكان. ما في الصحيحين من حديث زيد ابن ثابت رضي - [00:32:08](#)

الله عنه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة في المسجد فصلى فيها ليالي فتتبع اليه رجال فجاءوا يصلون لا تيجي ثم انتظروه من القابلة فلم يخرج. فظنوا انه قد نام. فجعل بعضهم يتنحج ليخرج اليهم. فقال - [00:32:31](#)

لم يزل بكم الذي رأيت من صنعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم لما قمتم به فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة - [00:32:52](#)

وفي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا من صلاتكم اي النافلة. في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا. وفي صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قضى احدكم الصلاة اي

الفريضة - [00:33:11](#)

في مسجده فليجعل في بيته نصيبا من صلاته فان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا وفي سنن ابي داوود باسناد صحيح لغيره من حديث زيد ابن ثابت رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في بيته افضل من صلاته في مسجدي هذا -

[00:33:31](#)

مسجد المدينة صلاة الرجل في بيته افضل من صلاتي في مسجدي هذا الا المكتوبة. انا حرصت ان اجيب الدليل العام اولا. واما الدليل الخاص ففي صحيح الامام مسلم من حديث عبدالله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله

عليه وسلم عن تطوعه فقالت اسمع كان - [00:33:49](#)

اصلي في بيتي قبل الظهر اربعا ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يدخل بيته فيصلي ركعتين. ثم يصلي بالناس المغرب ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين. ثم يخرج فيصلي بالناس العشاء ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين - [00:34:10](#)

هذي النوافل كلها فيصلي في ركعتين قالت وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر. وكان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا وكان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد - [00:34:27](#)

الا وهو قائم واذا قرأ وهو قاعد وسجد وهو قاعد وكان اذا طلع الفجر صلى في بيتي ركعتين انتهيينا من هذا؟ هذا هو وكذا وفي الصحيحين في الصحيحين من حديث ابن عمر قال حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات - [00:34:40](#)

ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته. قال وحدثني حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين او قال سجد سجدتين خفيفتين اي في بيته. طيب الجمعة في الصحيحين

من حديث ابن عمر رضي الله - [00:34:59](#)

وعنه ما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد الجمعة شيئا حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته. طيب وقيام الليل ايضا في بيته لحديث عائشة وحديث ميمونة وحديث ابن عباس الطويل. بت عند خالتي ميمونة - [00:35:19](#)

ولعلكم يعني اه تعرفون هذه الاحاديث حتى لا تطيل المقام فالشاهد ان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة. قالوا وما الحكمة من ذلك نقول عدة حكم الحكمة الاولى لانه اخفى للعمل - [00:35:38](#)

اخفى للعمل وكلما كان تعبدك اخفى كلما كانت نيتك اخلص اليس كذلك؟ كلما كان تعبدك اخفى كانت نيتك اخلص. الثاني حتى تخرج بيتك عن مشابهة المقام فان المقبرة من خصائصها الا يصلى فيها. فاذا تعطل بيتك عن صلاتك فحينئذ تشابه - [00:35:55](#)

المقبرة اولا يكتفى بصلاة النساء والذرية؟ قالوا لا. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال لهم اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم هو كان يعلم ان النساء والذرية يصلون في البيت. انما يخرج بيتك عن مسابقة المقابر اذا جعلت - [00:36:21](#)

انت ايها الرجل شيئا من صلاتك هذا امر لك انت ايها الرجل. ولا تكتفي ولا تكتفي بصلاة المرأة والصغار او الذرية في البيت. هذا ما يكفي لاخراج في هذا البيت عن مشابهة المقبرة لانك انت مأمور بان تصلي في بيتك حتى لا تجعله كالمقبرة - [00:36:41](#)

ومنها ان يتعلم اهل البيت منك سنة الصلاة. فان كثيرا من النساء تجهل قضية الركوع والقيام والسجود والتورع فاذا رأوا والدهم جاء وصلى النافلة القبلية او البعدية فحين اذ ساء يقتدون بصلاته. سيققدون - [00:37:04](#)

فالهدى الحكم جعلت النافلة في البيت. لا سيما اولها والثاني منها. وهي انه يكون اخلص لقلبك واخشع لروحك. والشيء الثاني حتى يخرج بيتك عن مسابقة المقابر. قال في اخر القاعدة الا بدليل يعني الا اذا - [00:37:24](#)

فجاءنا دليل على ان نختتم بهذا قال الا اذا جاءنا دليل يدل على افضلية فعل النافلة في المسجد جماعة فانه لا بأس حينئذ تكون الجماعة هي المشروعة. والمخالفة فعلها في البيت. قالوا مثل ايش؟ قالوا كالتراويح - [00:37:46](#)

فانه قد توارث المسلمون فعلها بعد عمر رضي الله عنه في المساجد. فلم يكد المسلمون يعرفون التراويح فرادى في البيت او فرادى في المساجد. وانما بعد ان جمعهم عمر على قارئ واحد توارثت - [00:38:06](#)

الامة خالفا عن سالف صلاة تراويح في المساجد في اول النهار في اول الليل ففي صحيح الامام البخاري من حديث عبدالرحمن بن عبدالقاري قال خرجت مع عمر رضي الله تعالى عنه ليلة والناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي - [00:38:26](#)

الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر اني لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان امثل فعزم عمر فجمعهم على ابي بن كعب ثم خرجت معه ليلة فاذا الناس كلهم يصلون بصلاة قارئهم فقال عمر نعمت البدعة هذه - [00:38:44](#)

والتي تنامون عنها اي صلاة الليلة الاخيرة. خير من التي تقومون. وكانوا يصلون اول الليل هذا واحد ومنها ايضا صلاة الاستسقاء هي نافلة وليست واجبة. ومع ذلك شرعت جماعة. فحيث دل الدليل على - [00:39:01](#)

فعلها جماعة فنحن نقول بذلك. ففي سنن ابي داود باسناد لا بأس به من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت شكى الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فامر فامر بمنبر فوطع له بالمصلى ووعد الناس. هذا هو الشأن. ووعد الناس يوما يخرجون فيه - [00:39:19](#)

فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب الشمس الحديث بتمامه الحديث بتمامه. ومنها صلاة العيدين على القول بانها نافلة. والاصح انها فريضة. ومنها صلاة الكسوف ايضا على القول بانها نافلة والاصح انها - [00:39:40](#)

فريضة فالشاهد ايها الاخوان انه متى ما جاءنا دليل في بعض النوافل يدل على افضلية فعلها في البيت عفوا. في المسجد فاننا نفعلها في المساجد او في المصلين كالعيد والاستسقاء وغيره - [00:40:02](#)

والا فالاصل ان يحصر المسلم على فعل النوافل في بيته لانه اعظم اجرا. ولعلنا نكتفي بهذا القدر واكتبوا رأس القاعدة جديدة حتى الاصل جواز فعل النافلة في كل اجزاء اليوم الا ما خصه النص - [00:40:17](#)

الاصل جواز فعل النافلة في كل اجزاء اليوم الا ما خصه النص. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. احنا عندنا سؤال - [00:40:37](#)